

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 180 @ والخالة وأخ الابن وصورة الأخيرة امرأة لها ابن ارتضع على امرأة أجنبية لها ابن فابن الثانية أخو ابن الأولى ولا يحرم عليه نكاحها ولا يحرم عليك أخت أخيك سواء أكانت من نسب كأن كان لزيد أخ لأب وأخت لأم فلاخيه لأبيه نكاحها أم من رضاع كأن ترضع امرأة زيدا وصغيرة أجنبية منه فلاخيه لأبيه نكاحها وسواء كانت الأخت أخت أخيك لأبيك لأمه كما مثلنا أو أخت أخيك لأمك لأبيه مثاله في النسب أن يكون لأبي أخيك بنت من غير أمك فلك نكاحها وفي الرضاع أن ترضع صغيرة بلبن أبي أخيك لأمك فلك نكاحها ويحرم عليك بالمصاهرة زوجة ابنك أو أهلك وأم زوجتك ولو قبل الدخول بهن وبنت مدخولتك في الحياة ولو في الدبر بنسب أو رضاع بواسطة أو غيرها قال تعالى وحلائل